

السؤال

هل يجوز النفث في الكفين وقراء المعوذتين والإخلاص والمسح بهما على الأطفال جميعهم مرة واحدة، أم ينبغي لكل طفل مرة متضمنة الثلاث مرات ؟

ملخص الإجابة

إذا أراد الإنسان أن يعوذ أكثر من ولد، فهل يجزي أن يمر يديه عليهما مرة واحدة، أم يخص كل واحد منهم بذلك، لم ننف على شيء فيه؛ والأحوط أن يخص كل واحد من الأطفال برقية ومسح يخصه .

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

يجوز أن يقرأ الإنسان المعوذتين ، وينفث في كفيه ، ويمسح بهما طفله.

عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : " كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَعَوَّذُ مِنَ الْجَانِّ وَعَيْنِ الْإِنْسَانِ حَتَّى نَزَلَتِ الْمُعَوَّذَاتَانِ ، فَلَمَّا نَزَلَتَا أَخَذَ بِهِمَا وَتَرَكَ مَا سِوَاهُمَا " رواه الترمذي (2058) ، وصححه الألباني في "صحيح الترمذي" .

والنفث بالرقيق مع المعوذتين مأخوذ من هدي النبي صلى الله عليه وسلم قبيل النوم، فقد كان يقرأ بهما في كفيه ، وينفث ؛ ثم يمسح جسده الطاهر بهما، فلما مرض كانت عائشة تفعل ذلك له، مما يدل على أن الصغير يمكن أن تنفث له أمه بالمعوذتين ، وتمسح بهما عنه .

فَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : " كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَوْى إِلَى فِرَاشِهِ نَفَثَ فِي كَفَيْهِ بِـ " قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ " وَبِالْمُعَوَّذَتَيْنِ جَمِيعاً ، ثُمَّ يَمْسَحُ بِهِمَا وَجْهَهُ وَمَا بَلَغَتْ يَدَاهُ مِنْ جَسَدِهِ . قَالَتْ عَائِشَةُ : فَلَمَّا اشْتَكَى كَانَ يَأْمُرُنِي أَنْ أَفْعَلَ ذَلِكَ بِهِ " رواه البخاري (5748) .

قال الدكتور أحمد القاضي: "سألت شيخنا [ابن عثيمين] رحمه الله: "ما هي صفة "الورد" على الأطفال ؟

فأجاب : يجمع كفيه ويقرأ وينفث فيهما ، ويمسح على الطفل . أما إن لم يكن الطفل عنده ، فيكون دعاءً ، لا قراءة " انتهى من "ثمرات التدوين" ، ص9

وإذا أراد الإنسان أن يعوذ أكثر من ولد، فهل يجزي أن يمر يديه عليهما مرة واحدة، أم يخص كل واحد منهم بذلك، لم نقف على شيء فيه؛ والأحوط أن يخص كل واحد من الأطفال برقية ومسح يخره .

وينظر جواب السؤال رقم : (174933) .

والله أعلم.